المحاضرة الخامسة

المسؤولية القانونية لتداول المعلومة في الفضاء العمومي.

1. تعريف المسؤولية القانونية لتداول المعلومات:

هي ما يترتب عن عملية تداول المعلومات ويؤدي إلى الاضرار بالأشخاص والهيئات وحتى الجمهور المتلقي كالقذف والشتم والتحريض التي ينظمها جملة من القوانين والتشريعات كقوانين الاعلام والصحافة والنشر، وقانون العقوبات والقانون المدني. وتتجزأ هذه المسؤولية إلى شقين أحدهما جنائي يقوم على ثلاثة أنواع من المسؤولية وهي التضامن، التتابع والإهمال. والآخر مدني يقوم على نوعين من المسؤولية وهي عقدية وتقصيرية. ويترتب على كل جزء مجموعة عقوبات مختلفة منها الفردية كالسجن، الغرامات المالية والتعويض المادي والعيني. وجماعية تمس المؤسسات الصحفية كالمصادرة والتعطيل والايقاف عن الصدور.

2. المسؤولية الجنائية: تعرف المسؤولية بأنها ما يترتب عن العمل أو الامتناع الذي جرمه القانون وعاقب عليه في نص من النصوص الجنائية، على اعتبار أن الإمساك عن العمل أو إتيانه يلحق الضرر بالمجتمع بكامله. وتنقسم المسؤولية الجنائية في الصحافة إلى ثلاثة أنواع وهي:

– **المسؤولية المبنية على فكرة الإهمال:** تقوم هذه النظرية على أساس فصل الجريمة المسندة إلى المؤلف عن جريمة كل من رئيس التحرير – الناشر – أو الطابع. فعندما ترتكب الجريمة عن طريق صحيفة ما فإن مسؤولية المؤلف تكون على أساس ارتكاب تلك الجريمة ومعاقبته بالعقوبة المقررة لها أما مسؤولية رئيس التحرير – الناشر – أو الطابع فتكون عن جريمة خاصة هي الإهمال في القيام بواجب الرقابة والاشراف على عملية النشر ومن ثم معاقبته على هذا الأساس. فتكون مسؤوليته عن جريمة غير عمدية مبناها الإهمال.

– **ثانيا: المسؤولية المبنية على فكرة التضامن أو المشتركة:** تطبيق هذه الفكرة في القانون الجنائي يقود إلى تحميل رئيس النشر أو مدير النشر وكاتب المقال المسؤولية الجنائية عن الجريمة بصفة دائمة بوصفهما فاعلين لها، استنادا إلى أنها لا تقع إلا بالنشر الذي يباشره كل منهما.

– **ثالث: المسؤولية المبنية على فكرة التدرج أو التتابع:** تقوم هذه الفكرة على حصر المسؤولين في نظر القانون وترتيبهم على نحو معين، بحيث لا يسأل منهم شخص مادام يوجد غيره ممن تقدم في ترتيب القانون عليه، أي هناك ترتيب وفق تسلسل هرمي معين، وحسب أهمية الدور الذي يقوم به الشخص الذي سبقه في الترتيب، فحيث لا يعرف المؤلف يسأل عن جريمته الناشر أو المحرر المسؤول، فإذا لم يوجد هذا أو

ذاك سئل الطابع، وهكذا تنتقل المسؤولية من عاتق الأشخاص الذين ساهموا في إعداد المطبوع إلى عاتق الذين عملوا على ترويجه من معلنين وموزعين وبائعين.

تقدير جزاء المسؤولية الجنائية: تنقسم العقوبات الجنائية في مجال الصحافة إلى عقوبات تمس الأشخاص وتتمثل في السجن والغرامات المالية. وعقوبات تمس المؤسسة الاعلامية بصفتها شخص معنوي وتتمثل في المصادرة، التعطيل، الإلغاء، الغرامات المالية.

3. المسؤولية المدنية: تعرف المسؤولية المدنية بأنها مسؤولية قانونية تقوم حين يخل الفرد بما التزم به للغير بمقتضى عقد أو قانون، فيطلق على الأولى مسؤولية عقدية والثانية مسؤولية تقصيرية. والجزاء فيها بتعويض الضرر الناشئ عن هذا الاخلال. وعليه تنقسم المسؤولية المدنية في الصحافة إلى نوعين:

– **المسؤولية التقصيرية:** تقوم المسؤولية التقصيرية للصحافة إذا كان هنالك اخلال بالتزام قانوني يحمي الحقوق المادية والمعنوية للأفراد والأشخاص. فالضرر الذي يحدث لشخص بسبب نشر خاطئ للصحفي كشف فيه عن خصوصيته أو الضرر الناشئ عن القذف أو الصاق التهم فيه أو أي نشر يحط من قدره بين الناس يخضع للمسؤولية التقصيرية.

– **المسؤولية العقدية:** تعتبر مسؤولية الصحفي مسؤولية عقدية بالنظر إلى العلاقة العقدية التي تربط الصحيفة بالمعلن، وكذلك قد تكون بين الصحفي وغيره رابطة عقدية كما في نشر مقابلة ما في الصحيفة مع التزام الصحفي بعدم نشر واقعة معينة متعلقة بالحياة الخاصة للفرد ذكرها الشخص أثناء كلامه، إلا أن الصحفي قام مع ذلك بنشرها خلافا للاتفاق الحاصل بين الطرفين، فيعد ذلك إخلالا بالعقد يستوجب قيام المسؤولية العقدية.

الجزاء في المسؤولية المدنية للصحفي: يتمثل الجزاء في المسؤولية المدنية في التعويض لجبر الضرر الذي ألحقه المسؤول بالمضرور، والذي قد يكون تعويض نقدي أو تعويض عيني، وهذا الأخير يعني إعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل ارتكاب الخطأ، ولا جدال في أنه أفضل وسيلة لتعويض المضرور، لأن الغاية منه محو الضرر. ويكون عن طريق حقي الرد وحق التصحيح ونشر قرار المحكمة.